

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

P. O. Box 3243, Addis Ababa, ETHIOPIA Tel.: (251-11) 5525849 Fax: (251-11) 5525855

Website: www.africa-union.org

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الحادية والعشرون

أديس أبابا، إثيوبيا، 9-13 يوليو 2012

الأصل: إنجليزي

EX.CL/741 (XXI)

التقرير عن انتخاب ثلاثة (3) قضاة للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

—

التقرير عن انتخاب قضاة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في يوليو 2012

أولاً - مقدمة:

1. إنَّ البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (البروتوكول) الذي اعتمدته الدورة الرابعة والثلاثون لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية المنعقدة في واجادوجو، بوركينا فاسو يوم 9 يونيو 1998، قد دخل حيز التنفيذ يوم 25 يناير 2004 أي بعد ثلاثين (30) يوماً من إيداع وثائق تصديق الدولة العضو الخامسة عشرة (15) طبقاً للمادة 34 (3) من البروتوكول.
2. تنص المادة 11 من البروتوكول على أنَّ "المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تتكون من أحد عشر (11) قاضياً من مواطني الدول الأعضاء المنتخبين بصفتهم الشخصية...". بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة على أنه لا يجوز أن يكون اثنان (2) من القضاة من رعايا نفس الدولة.
3. انتخبت الدورة العادية الثامنة للمجلس التنفيذي أول القضاة الإحدى عشر (11) للمحكمة وعينتهم الدورة العادية السادسة للمؤتمر المنعقدة في الخرطوم، السودان في يناير 2006. بعد نتائج الاقتراع لتحديد صلاحيات القضاة كما هو منصوص عليه في المادة 15 من البروتوكول، تم تحديد مدة خدمة القضاة المعيّنين على النحو التالي:

الرقم	الاسم	المدة	البلد	الإقليم
1.	الآنسة صوفيا - أ - ب - أكوفو	سنتان	غانا	الغرب
2.	السيد ج - و - كانيهامبا .	سنتان	أوغندا	الشرق
3.	السيد برنارد ماجابو نجويبي	سنتان	جنوب أفريقيا	الجنوب
4.	السيد جون إيميل صومدا	سنتان	بوركينا فاسو	الغرب
5.	السيد حمدي فرج فنوش	4 سنوات	ليبيا	الشمال
6.	السيدة كيليلو جوستينا مافوسو - جوني	4 سنوات	ليسوتو	الجنوب
7.	السيد فتسح أوجرجوز	4 سنوات	الجزائر	الشمال

8.	السيد الحاجي جويسي	4 سنوات	السنغال	الغرب
9.	السيد جون موتسينزي	6 سنوات	رواندا	الشرق
10.	السيد موديبو تونترى جيندو	6 سنوات	مالي	الغرب
11.	السيد جيرار نيونجيكو	6 سنوات	بوروندي	الوسط

ثانيا - مدة الخدمة:

4. تنتهي مدة خدمة القضاة الأربعة (4) التالية أسماؤهم المنتخبين لفترة سنتين (2) في يناير 2006 والذين أدوا اليمين في يوليو 2006 في بانجول، جامبيا، في يوليو 2008:

الرقم	الاسم	المدة	البلد	الإقليم
1.	الآنسة صوفيا - أ - ب - أكوفو	سنتان	غانا	الغرب
2.	السيد ج - و - كانيهامبا .	سنتان	أوغندا	الشرق
3.	السيد برنارد ماجابو انجويبي	سنتان	جنوب أفريقيا	الجنوب
4.	السيد جون إيميل صومدا	سنتان	بوركينافاسو	الغرب

5. أُنْتُخِبَ قضاة المحكمة أو أُعيد انتخابهم لفترة ست (6) سنوات من قبل الدورة الثالثة عشرة للمجلس التنفيذي وعينتهم الدورة العادية الحادية عشرة للمؤتمر في شرم الشيخ،

الرقم	الاسم	المدة	البلد	الإقليم
1.	السيد جون موتسينزي	6 سنوات	رواندا	الشرق
2.	السيد موديبو تونترى جيندو	6 سنوات	مالي	الغرب
3.	السيد جيرار نيونجيكو	6 سنوات	بوروندي	الوسط
4.	السيد برنارد ماجابو انجويبي	سنتان	جنوب أفريقيا	الجنوب

مصر في يوليو 2008.

6. بعد انتخابات 2008، كانت عضوية المحكمة على النحو التالي:

الرقم	الاسم	البلد	مدة الخدمة
1.	السيد حمدي فرج فنوش	ليبيا	4 سنوات ابتداءً من يناير 2006
2.	السيدة كيليلو جوستينا مافوسو-جوني	ليسوتو	" " " " " "
3.	السيد الحاجي جيسي	السنغال	" " " " " "
4.	السيد فتسح أوجرجوز	الجزائر	" " " " " "
5.	السيد موديبو تونتي جيندو	مالي	6 سنوات ابتداءً من يناير 2006
6.	السيد جون موتسينزي	رواندا	" " " " " "
7.	السيد جيرار نيونجيكو	بوروندي	" " " " " "
8.	الآنسة صوفيا- أ- ب- أكوفو	غانا	6 سنوات ابتداءً من يوليو 2008
9.	السيد جيتو مويجاي	كينيا	" " " " " "
10.	السيد جوزيف نياميها نا مولينجا	أوغندا	" " " " " "
11.	السيد برنارد ماجابو انجويبي	جنوب أفريقيا	" " " " " "

7. انتهت مدة خدمة القضاة التالية أسماؤهم المنتخبين لفترة أربع (4) سنوات في يناير 2006 والذين أدوا اليمين في يوليو 2006 في بانجول جامبيا، في يوليو 2010:

الرقم	الاسم	المدة	البلد	الإقليم
1.	السيد حمدي فرج فنوش	4 سنوات	ليبيا	الشمال
2.	السيدة كيليلو جوستينا مافوسو-جوني	4 سنوات	ليسوتو	الجنوب
3.	السيد الحاجي جيسي	4 سنوات	السنغال	الغرب
4.	السيد فتسح أوجرجوز	4 سنوات	الجزائر	الشمال

8. بالإضافة إلى قضاة المحكمة الأربعة (4) المذكورين أعلاه، استقال السيد جيتو مويجاي من كينيا المنتخب لمدة ست (6) سنوات في يوليو 2008 وتوقف عن ممارسة مهام القضاء.

9. بعد الانتخابات التي جرت في يوليو 2010، كانت عضوية المحكمة على النحو التالي:

الرقم	الاسم	البلد	مدة الخدمة
1.	السيد موديبو تونتي جيندو	مالي	6 سنوات ابتداءً من يناير 2006
2.	السيد جون موتسينزي	رواندا	" " " " "
3.	السيد جيرارد نيونجيكو	بوروندي	" " " " "
4.	السيد سيلفان أوري	كوت ديفوار	4 سنوات ابتداءً من يوليو 2010
5.	السيد صوفيا- أ- ب- أكوفو	غانا	6 سنوات ابتداءً من يوليو 2008
6.	السيد جوزيف انياميهانا مولينجا	أوغندا	" " " " "
7.	السيد برنارد ماجابو انجوبي	جنوب أفريقيا	" " " " "
8.	السيد فتسح أوجرجوز	الجزائر	6 سنوات ابتداءً من يوليو 2010
9.	السيد أوجوستينو- س- ل- رمضاني	تنزانيا	" " " " "
10.	السيد دانكان تامبالا	ملاوي	" " " " "
11.	الآنسة إيزي انوانوري تومسون	نيجيريا	" " " " "

ثالثاً - الانتخابات المقررة في يوليو 2012:

10. ستنتهي مدة خدمة القضاة الثلاثة (3) التالية أسماؤهم المنتخبين من قبل الدورة الثامنة للمجلس التنفيذي المنعقدة في يناير 2006 والذين أدوا اليمين في يوليو 2006 في جامبيا، بانجول 2006 لفترة ست (6) سنوات، في يوليو 2012.

الرقم	الاسم	المدة	البلد	الإقليم
1.	السيد موديبو تونتي جيندو	6 سنوات	مالي	الغرب
2.	السيد جون موتسينزي	6 سنوات	رواندا	الشرق
3.	السيد جيرارد نيونجيكو	6 سنوات	بوروندي	الوسط

11. يجوز انتخاب الأعضاء الثلاثة (3) مرة واحدة فقط، باستثناء القاضي من جمهورية مالي بسبب تعليق مشاركتها في أنشطة الاتحاد بعد التغيير غير الدستوري للحكومة الذي حدث في هذا البلد في مارس 2012. بناءً على ذلك، لا يحق لمالي تقديم أي مرشح.

12. بناءً على ذلك، دعت المفوضية، من خلال المذكرتين الشفهيتين

BC/OLC/66.5/5689.12 و BC/OLC/66.5/5949.12 المؤرختين في 24 فبراير

و 20 أبريل 2012 على التوالي، الدول الأطراف في البروتوكول إلى تقديم

التعيينات للمناصب الثلاثة (3) التي ستكون شاغرة.

13. أطلعت المفوضية الدول الأطراف على أنه يمكن لكل دولة طرف أن تقدم حتى

ثلاثة (3) مرشحين غير أن اثنين (2) فقط من المرشحين الثلاثة يمكن أن يكونوا

رعايا الدولة الطرف. علاوة على ذلك، لا يجوز انتخاب مواطنين (2) من نفس

الدولة كقضاة للمحكمة.

14. فضلا عن ذلك، استرعت المفوضية انتباه الدول الأطراف إلى المادة 14 من

البروتوكول التي تطلب من المفوضية ضمان تمثيل الأقاليم الرئيسية لأفريقيا وأهم

أعرافها القانونية وكذلك تمثيل الجنسين. وفي هذا الصدد، طلبت المفوضية من

الدول الأطراف ضمان أن يكون مرشح واحد (1) على الأقل من المرشحين الذين

تعينهم أنثى حتى يُمنح الاعتبار الواجب للمساواة بين الجنسين، وأن تمنح الأولوية

للمرشحين ذوي الخبرة في أكثر من عرف من الأعراف القانونية في أفريقيا (القانون

المدني، القانون العام، العرف والشرعية الإسلامية، والقانون العرفي الأفريقي).

رابعاً - متطلبات التعيين:

15. تنص المادة 11 من البروتوكول على أن القضاة يجب أن يكونوا حقوقيين ذوي

صفات خلقية عالية ومهارة وخبرة عملية وقانونية وأكاديمية معترف بها في مجال

حقوق الإنسان والشعوب.

16. علاوة على ذلك، تنص المادة 18 على أن "منصب قاضي المحكمة لا يتوافق مع

أي نشاط قد يتداخل مع استقلالية أو حيادية هذا القاضي أو متطلبات المكتب، كما

هو محدد في قواعد إجراءات المحكمة". عند تفسيرها لمسألة عدم التوافق، أشارت

اللجنة الاستشارية للحقوقيين المعنية بإنشاء محكمة العدل إلى أنه "(ألف) لا يجوز

تعيين أي عضو في الحكومة، أو وزير أو وكيل وزارة، أو ممثل دبلوماسي، أو

مدير في وزارة أو أحد مساعديه، أو المستشار القانوني لمكتب أجنبي، كقضاة في

المحكمة على الرغم من أنهم مؤهلون للتعيين كحكام في هيئة التحكيم الدائمة لعام 1899.

خامسا - الإجراءات المتعلقة بالانتخابات:

17. تنص المادة 14 على أنه "يُعين قضاة المحكمة من خلال الاقتراع السري من قبل المؤتمر من القائمة المشار إليها في المادة 13 (2) من هذا البروتوكول".

18. يُعين قضاة المحكمة من خلال الاقتراع السري من قبل الدورة العادية الحادية عشرة للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في ليلونجوي، ملاوي في يوليو 2012 بموجب تفويض سلطات المؤتمر طبقا للمادة 9 (2) من القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي.

19. عند انتخاب القضاة، يتعين على المجلس التنفيذي ضمان أن تكون المحكمة ككل ممثلة من الأقاليم الرئيسية لأفريقيا وأهم أعرافها القانونية طبقا للمادة 14 (2). علاوة على ذلك، يجب أن يضمن المجلس التنفيذي التمثيل المناسب للجنسين.

20. لضمان تمثيل جميع أقاليم أفريقيا، يجب استخدام صيغة التمثيل الجغرافي للاتحاد الأفريقي قدر الإمكان إلا إذا لم يتم الحصول على العدد المطلوب من أي إقليم من الأقاليم وهي: الشرق (2)، الوسط (2)، الشمال (2)، الجنوب (2) والغرب (3).

21. تكون التشكيلة الجغرافية بعد الأخذ في الاعتبار انتهاء مدة خدمة القضاة الثلاثة (3) كالتالي: الشرق (2)، الوسط (0)، الشمال (1)، الجنوب (2) والغرب (3). وبموجب مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.356(XVI)، طُلب من المفوضية "ضمان احترام مبدأ التمثيل الجغرافي في كافة أجهزة الاتحاد الأفريقي فيما يخص الأعضاء المنتخبين باستثناء الحالات التي لا يقدم فيها الإقليم ترشيحات بعد إبلاغه بذلك على النحو الواجب. وعليه، خلال الانتخابات التي ستجرى في يوليو 2012، سيكون هناك مرشح واحد من إقليم الوسط ومرشحان من إقليم الشرق ومرشح واحد من إقليم الجنوب ومرشحان من إقليم الغرب. وبناءً على ذلك، يحق لإقليم الوسط أن ينتخب مرشحه الوحيد بغية الحفاظ على تمثيله في المحكمة.

22. علاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أنّ لدى المحكمة حالياً قاضيتين اثنتين (2) من بين القضاة الأحد عشر الذين ستنتهي مدة ولايتهم في يوليو 2014. ويُعزى هذا الوضع أساساً إلى قلة ترشيحات النساء التي قدمتها الدول الأطراف خلال انتخابات 2008 و 2010 على التوالي. بالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه في الانتخابات التي ستجرى في أديس أبابا، إثيوبيا، لا توجد ترشيحات نساء لمناصب قضاة في المحكمة. هذا يعني أنه سيكون من الأمثل أن تأخذ الانتخابات التي ستجرى في أديس أبابا، إثيوبيا، هذه العناصر الأساسية في الاعتبار.
23. تُرفق طيه قائمة التعيينات لملء المناصب الثلاثة (3) الشاغرة في الملحق 1 والسير الذاتية في الملحق 2.

الملاحق: أولاً- قائمة المرشحين

ثانياً- السير الذاتية

الملحق 1

الترشيحات لمناصب قضاة في المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

الرقم	الاسم	البلد	الإقليم
1.	السيد الحاجي جيسي	السنغال	الغرب
2.	السيد بن كيوكو	كينيا	الشرق
3.	السيد فافا إدريسا امباي	جامبيا	الغرب
4.	السيد أنجيلو فاسكو ماتوسي	موزمبيق	الجنوب
5.	السيد جون موتسينزي	رواندا	الشرق
6.	السيد جيرارد نبيونجيكو	بوروندي	الوسط

الملحق 2

السيرة الذاتية للمرشحين